

تفسير أبي السعود

الكهف 23 الضمير في الأفعال الثلاثة للخائضين في قصتهم في عهد النبي A من أهل الكتاب والمسلمين لكن لا على وجه إسناد كل منها إلى كلهم بل إلى بعضهم ثلاثة رابعهم كلهم أي هم ثلاثة أشخاص رابعهم أي جاعلهم أربعة بانضمامه إليهم كلهم قيل قالت اليهود وقيل قاله السيد من نصارى نجران وكان يعقوبيا وقرئ ثلاه بإدغام الثاء في التاء ويقولون خمسة سادسهم كلهم قيل قالت النصارى أو العاقب منهم وكان نسطوريا رجما بالغيب رميا بالخبر الخفي الذي لا مطلع عليه أو طنا بالغيب من قولهم رجم بالطن إذا طن وانتصابه على الحالية من الضمير في الفعلين جميعا أي راجمين أو على المصدرية منهما فإن الرجم والقول واحد أو من محذوف مستأنف واقع موقع الحال من ضمير الفعلين معا أي يرحمون رجما وعدم إيراد السين للإكتفاء بعطفه على ما فيه ذلك ويقولون سبعة وثامنهم كلهم هو ما يقوله المسلمون بطريق التلقي من هذا الوحي وما فيه مما يرشدهم إلى ذلك من عدم نظمه في سلك الرجم بالغيب وتغيير سبكه بزيادة الواو المفيدة لزيادة وكادة النسبة فيما بين طرفيها لا بوحى آخر كما قيل قل تحقيقا للحق وردا على الأولين ربي أعلم أي أقوى علما بعدتهم بعددهم ما يعلمهم أي ما يعلم عدتهم أو ما يعلمهم فضلا عن العلم بعدتهم إلا قليل من الناس قد وفقهم □ تعالى للاستشهاد بتلك الشواهد قال ابن عباس B ه حين وقعت الواو وانقطعت العدة وعليه مدار قوله الاستشهاد إلى احتاج ولما عليه خفي لما آخر وحي ذلك في كان ولو القليل ذلك من أنا B ه بالواو ولكان المسلمون أسوة له في العلم بذلك وعن على كرم □ وجهه أنهم سبعة نفر أسماءهم بمليخا ومكشليينا ومشليينا هؤلاء أصحاب يمين الملك وكان عن يساره مرنوش ودبرنو وشاذنوش وكان يستشير هؤلاء الستة في أمره والسابع الراعي الذي وافقهم حين هربوا من ملكهم دقيانوس واسمه كفيشططيوش فلا تمار الفاء لتفريع النهي على ما قبله أي إذ قد عرفت جهل أصحاب القولين الأولين فلا تجادلهم فيهم في شأن الفتية إلا مرأى طاهرا قدر ما تعرض له الوحي من وصفهم بالرجم بالغيب وعدم العلم على الوجه الإجمالي وتفويض العلم إلى □ سبحانه من غير تصريح بجهلهم وتفضيح لهم فإنه مما يخل بمكارم الأخلاق ولا تستفت فيهم في شأنهم منهم من الخائضين أحدا فإن فيما قص عليك لمندوحة عن ذلك مع أنه لا علم لهم بذلك وقال عطاء إلا قليل من أهل الكتاب فالضمائر الثلاثة في الأفعال الثلاثة لهم وما ذكر من الشواهد لإرشاد المؤمنين إلى صحة القول الثالث وفيه محيص عما في الأول من التكلف في جعل أحد الأقوال المحكية المنظومة في سمط واحد ناشئا عن الحكاية مع كون الأخيرين بخلافه ووضوح في سبب حذف المفعول في لا تمار والمعنى حينئذ وإذ قد وقفت على أن كلهم ليسوا على خطأ في

ذلك فلا تجادلهم إلا جدالا ظاهرا نطق به الوحي المبين من غير تجهيل لجميعهم فإن فيهم مصيبا وإن قل والنهي عن الاستفتاء لدفع ما عسى يتوهم من احتمال جوازه أو احتمال وقوعه بناء على إصابة بعضهم فالمعنى لا تراجع إليهم في شأن الفتية ولا تصدق القول الثالث من حيث صدوره عنهم بل من حيث التلقي من الوحي ولا تقولن لشيء أي لأجل شيء تعزم عليه إني فاعل